

217829 - حكم تسمية البنت باسم " نائلة " .

السؤال

ما حكم الإسلام في الاسم (لينة) و(نائلة) ، لأنني قرأت في إحدى المواقع أن اسم نائلة صنم . هل هذا صحيح ؟ وإذا كان الأمر كذلك ، فماذا علي أن أفعل ، وابنتي تبلغ من العمر ثلاث سنوات ، ونحن مغتربون ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً : لا حرج على الإنسان في تسمية ابنته باسم " نائلة " ، وهو اسم مشهور ومعروف لدى السلف ، وقد كان اسماً لعدد من الصحابيات ، ومنهن :

* نائلة بنت الفرافصة ، زوجة الخليفة الراشد : عثمان بن عفان رضي الله عنه .

* نائلة بنت الربيع بن قيس بن عامر ، وكانت إحدى النساء اللاتي بايعن رسول الله صلى الله عليه وسلم . " الإصابة في تمييز الصحابة " لابن حجر العسقلاني (1/ 298) .

* نائلة بنت سعد بن مالك الأنصاريّة ، من بني ساعدة ، ذكرها ابن حبيب في المبايعات أيضاً . " الإصابة في تمييز الصحابة " (8/ 331) .

* نائلة بنت سلامة ، ذكرها ابن سعد ، وقال : " أسلمت وبايعت " . انتهى من " الإصابة في تمييز الصحابة " (8/ 331) .

* نائلة بنت عبيد بن الحرّ ، من بني مازن بن النّجّار الأنصاريّة ، ذكرها ابن حبيب في المبايعات أيضاً . " الإصابة في تمييز الصحابة " (8/331) .

ولو كان هذا الاسم منكراً لغيّره الرسول صلى الله عليه وسلم ، أو أمر بتغييره .
ثانياً :

ومن الصحابة من تكلّى بهذا الاسم ، وهو الصحابي الجليل : أبو نائلة ، سلكان بن سلامة الأشْهَلِيّ ، شهد بدراً . ينظر: " الثقات " لابن حبان (3/ 178) ، " معرفة الصحابة " لأبي نعيم (3/1441) .

قال ابن عبد البر : " كَانَ مِمَّنْ قَتَلَ كَعْبَ بْنَ الْأَشْرَفِ ، وَكَانَ أَخَاهُ مِنَ الرِّضَاعَةِ ، وَكَانَ مِنَ الرِّمَاءِ الْمَذْكُورِينَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَكَانَ شَاعِراً " .

انتهى من " الاستيعاب في معرفة الأصحاب " (4/1765) .

وممن نسب إلى هذا الاسم من المحدثين : إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَارِثِ الْأَصْبَهَانِي ، كَانَ يُقَالُ لَهُ : " ابْنُ نَائِلَةٍ " ، وَنَائِلَةُ : أُمُّهُ ، توفي سنة (291) هـ . ينظر: " طبقات المحدثين بأصبهان " (3/356) .

ثالثاً :

وأما ما يقال من أن " نائلة " اسم صنم ، فهذا لا يمنع من التسمي به ؛ لأمر :

1= أن الأصل في باب الأسماء الإباحة ، فلا يمنع من التسمي باسم إلا ما ورد في الشرع النهي عنه ، ولم يرد نص شرعي في المنع من التسمي باسم " نائلة " .

2= أن هذا الاسم لا يتضمن معنى منكراً ، بل معناه في اللغة يرجع إلى العطاء .

قال ابن فارس : " النُّونُ وَالْوَاوُ وَاللَّامُ ، أَصْلٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى إِعْطَاءٍ ، وَنَوَّلْتُهُ : أَعْطَيْتُهُ ، وَالنَّوَالُ : الْعَطَاءُ... " انتهى من " مقاييس اللغة " (5/372) .

وقال الفيروز آبادي : " النَّوَالُ وَالنَّالُ وَالنَّائِلُ : الْعَطَاءُ " انتهى من " القاموس المحيط " (ص: 1066) .

3= أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يغير اسم الصحابيَّات اللاتي تسمين بهذا الاسم .

4= أن أحداً من الصحابة لم ينكر التسمية بهذا الاسم ، وقد كانت مشهورة بينهم ، بل هو اسم زوجة الخليفة الراشد : عثمان بن عفان رضي الله عنه .

5= لا يعرف عن أحد من العلماء السابقين إنكار التسمية بهذا الاسم .

6= أن ثمة فرقاً بين ما يكون اسمه " علماً " على صنم ، ك : هُبَل ، وَمَنَاة ، واللات ، والعزى ، وبين الأسماء التي هي من أسماء الناس ثم أطلق على أحد الأصنام لسبب من الأسباب .

وقد ذكر أهل التاريخ أن " نائلة " بالأصل اسم امرأة من قبيلة جُرهم .

قال ابن كثير : " ثُمَّ بَغَتْ جُرْهُمُ بِمَكَّةَ ، وَكَثُرَتْ فِيهَا الْفُسَادُ ، وَالْحَدُّوْا بِالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى ذُكِرَ أَنَّ رَجُلًا مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ : إِسَافُ بْنُ بَغِيٍّ ، وَامْرَأَةٌ يُقَالُ لَهَا : نَائِلَةُ بِنْتُ وَاثِلٍ ، اجْتَمَعَا فِي الْكُعْبَةِ ، فَكَانَ مِنْهُ إِلَيْهَا الْفَاحِشَةُ فَمَسَخَهُمَا اللَّهُ حَجْرَيْنِ ، فَنَصَبَهُمَا النَّاسُ قَرِيبًا مِنَ الْبَيْتِ لِيُعْتَبَرُوا بِهِمَا ، فَلَمَّا طَالَ الْمَطَالُ بَعْدَ ذَلِكَ بِمُدَدٍ ، عَبْدًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فِي زَمَنِ خُزَاعَةَ " .

انتهى من " البداية والنهاية " (3/181) .

وفي " أخبار مكة " للأزرقي (1/120) : " فَأُخْرِجَا مِنَ الْكُعْبَةِ ، فَنُصِبَ أَحَدُهُمَا عَلَى الصِّفَا ، وَالْآخَرُ عَلَى الْمَرْوَةِ ، وَإِنَّمَا نُصِبَا هُنَالِكَ لِيُعْتَبَرَ بِهِمَا النَّاسُ ، وَيُزْدَجِرُوا عَنْ مِثْلِ مَا ارْتَكَبَا ؛ لِمَا يَرَوْنَ مِنَ الْحَالِ الَّتِي صَارَا إِلَيْهَا .

فَلَمْ يَزَلِ الْأَمْرُ يَدْرُسُ وَيَتَفَادِمُ حَتَّى صَارَا يُمَسَّحَانِ ، يَتَمَسَّحُ بِهِمَا مَنْ وَقَفَ عَلَى الصِّفَا وَالْمَرْوَةِ ، ثُمَّ صَارَا وَثْنَيْنِ يُعْبَدَانِ " .

فهما بالأصل ليسا صنمين ، وإنما رجل وامرأة تم مسخهما إلى حجرين ، وفرق بين هذا وبين الاسم الخاص الذي صار علماً على صنم معين ، بحيث لا يطلق على غيره .

وعليه : فلا مانع من التسمي بهذا الاسم .

وأما اسم " لينة " فقد سبق بيان جواز التسمي به في جواب السؤال : (103756) .

والله أعلم .